

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٢ «بالتفويض»

باعتراض المخازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالي ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين

بالغرفة التجارية لمحافظة القاهرة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠١١/١٢/١٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٢/٧/٣ :

قرار:

مادّة ١ - اعتماد المخازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالي ٢٠١٢ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٤٣٤١٥٠٠ ج (فقط ثلاثة وأربعون مليوناً وأربعين ألفاً وخمسة عشر ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٤٢٦٨٤٦٣ ج (فقط اثنان وأربعون مليوناً وستمائة وثمانية وستون ألفاً وأربعين ألفاً وخمسمائة وسبعين وثلاثون جنيهًا لا غير) .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالوّقائع المصريّة .

تحريراً في ٢٠١٢/٧/٢١

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران